. @ 49 @

وتصريفه غريب يقال أحصن الرجل فهو محصن بفتح العين في اسم الفاعل وأسهب في الكلام فهو مسهب إذ أطال القول فيه وألفج فهو ملفج إذ كان عديما ولا رابع لها وا أعلم $ المسألة الثالثة في إشكالها $.

قال سعيد بن جبير كان ابن عباس لا يعلمها وقال مجاهد لو أعلم أحدا يفسر هذه الآية لضربت إليه أكباد الإبل وذلك لا يدريه إلا من ابتلي بالقرآن ومعانيه وتصدى لضم منتشر الكلام وترتيب وضعه وحفظ معناه من لفظه $ المسألة الرابعة في سرد الأقوال $.

الذي تحصل عندي فيه ستة أقوال .

الأول أن المحصنات ذوات الأزواج قاله ابن عباس وابن مسعود وابن المسيب وغيرهم وقاله مالك واختاره .

الثاني ذوات الأزواج من المشركين قاله علي وأنس وغيرهما .

الثالث من جميع النساء الأربع اللواتي حللن له قاله عبيدة .

الرابع أنهن جميع النساء على الإطلاق قاله طاوس وغيره .

الخامس المعنى لا تنكح المرأة زوجين .

السادس أن المحصنات الحرائر قاله عروة وابن شهاب $ المسألة الخامسة في سرد الأقوال في قوله (!. $ (!

فيه ثلاثة أقوال .

الأول قالوا بيع الأمة طلاقها ذكره ابن عباس وأبي وجابر بن عبد ا وأنس بن مالك وابن مسعود